

وهو اكل البسات واكل بسات الدين وان سفل ثم اصله  
وهو الجوز والفاسدون والحبات الفاسدة ثم جزا ابيدهم  
الاول الخوات واوله الاخوة لادم وبنات الخوة ثم جزا حنة  
وهي الطائفة والى الادم والخولة الاعمى لادم ثم ولاه حنة  
ثم جزا ابيدهم وهم عتق الادم ولادم وخالاتها واخوانها  
واعدم الادم والادم وبنات اعمامها واخوانها  
الادم **فصل** والغرق والدمى ان الم يعلم اليهم مات اولادهم على  
كل علة ورثة الاجيال والبر يشعير الاموات من بعض وان اجتمع  
اسماهم اجتمع اولادهم اعطى السكون فمما تم اقسامها بصوت عصبية  
والبر يشعير بالانكحة الباطلة وان اجتمع فيه وبنات لى  
انقر في شخصين ورتامه فان كانت احدهما تجر الخرى نزلت  
بالحاجة ويوقف الحمل نصيبا من الجرح والمخاض عن يدي يوسف  
نصيبين وان خرج الكونجيا ومك ورتان اقله فلا **فصل**  
المسألة ان يكون بعض المنة في القسمة فوضع المسئلة  
الاولى ثم الثانية وان استقام نصيبا للثالث في القسمة والى  
فانزب وفيه التصحيح الثالث والاصح الاول والافضل فيه  
مسئلة والثاني كل الثاني والاول الحاصل من التصحيح

المسئلين

المسئلين ثم اضربهم ورتبة المثلث الاول وفيه التصحيح  
الثاني وفي كلهما ورتبة الثاني ووقف ما يوجد في الخارج  
فهو نصيب كزريق وان مكثت الثالث جعل المبلغ مكان الاول  
والثالث مكان الثاني وكذا تفعل ان مات رابع او حار ورتبهم  
**احمد الفاضل** الفرق بينه وبين الاول والنصف والنصف  
وهو الربع ونصف ونصف وهو النصف والثاني الثلثان  
ونصف ما وهو الثلث ونصف نصفها وبوالسكون  
والنصف يخرج من الثمن والربع من اربعة والثلث من ثمانية  
والثلثان والثلث والسكون من ستة وان اختلف النصف  
بالسوى الثالث او بعضه فمن ستة والربع من اثنى عشر والثلثان  
من اربعة وعشرين وان انكسر لم فربى عليهم وبابته سهام  
عدهم فاضرب عددهم في اصل المسئلة كالمرة واخوين وان  
وافق سهامهم عددهم فاضرب في عددهم في اصل المسئلة  
كالمرة وستة اربعة وان انكسر فربى او اكثر لهما الثلث  
اعدادهم ثم ضرب احد العددين في اصل المسئلة كثلث بثلث  
والثلاثة اربعة وان اختلفت للاعداد فربى كثلث في المسئلة  
التي رويها وتلك جارية اثنى عشر من اربعة ففرض